

سنن الدارقطني

34 - نا أبو بكر النيسابوري نا أحمد بن منصور نا يزيد بن أبي حكيم نا سفيان عن جوير عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي عليه السلام قال ٧ لا نكاح إلا بإذن ولي فمن نكح أو أنكح بغير إذن ولي فنكاحه باطل